

فلا يوافق باطن بعشر ونصف ان شاء الله تعالى بشعده ونصف
وتحيز لان من ضرورة مقابلة الذراع بالذراع مقابلة نصفه بنصفه
فيجري علم حكمه الله الخبار ولا يفسر الله انه لما افرد كل ذراع
بذراع تترك كل ذراع بمنزلة ثوب على حدة وقد انقضت ولا يفرق
ات الذراع وصفه الاصل وانما اخذتكم المفرد بالشرط وهو مقيد
بالذراع فبعد عدم عاده الحكم الاصل وقيل ان الكراس الذي لا
يشاؤف جرابه لا يطيب للشرى ما زاد على الشرط لانه بمنزلة
المزود حيث لا يفتقر الفصل على هذا فالبحر يجمع فراخه
فصل ومن باع دار داخل بناؤها في البيع وان لم يسم
لان اسم الدار يشاء والعرض والبناء في العرف ولانه متصل به اتصال
فلا يكون سجالة ومن باع ارضاً داخلها من الشجر والنخل وان لم
يسمه لانه متصل به العرف فاشبه البناء ولا يدخل في بيع الارض
الا بالسمية لانه متصل به للفصل فاشابه المتاع الذي يسميه ومن باع
خلاً او نجراً فيه ثمره فثمره للبايع الا ان بشرط المتاع لقوله عليه
من اشترى ارضاً فيها نخل فالثمره للبايع الا ان بشرط المتاع و
لان الاتصال وان كان خلفه فهو لفظ لا للبقية فصارت كل ذراع
وقال للبايع اقطعها وسلم المبيع وكان اذا كان فيما يزرع لحي ملكه
والبايع ان يزرعها

المشترى مشغول بملك البايع فكان عليه ثمره ونسبه كما اذا كان
فيه متاع وقال الشافعي رحمه الله في بيعه صلاح الثمر ونسبه له
لان الواجب انما هو التسليم للعتاد وفي العادة ان لا يقطع من
كما اذا انقضت مدة الاجارة فبعض الارض يزرع فلها من التسليم
واجب ايضاً حتى يترك باجره وشبهه البعض كسليم المعوق ولا
فرق بينهما اذا كانت النجالة لغيره او لم يكن في الصحيح وكقولنا
البايع لان بيعه يجوز في ارض الرابطين على ما يثبت فلا يدخل في بيع
المتجر من غير ذلك وآيات اذا بيعت الارض وقد بدت فيها صاحبها
ولم يثبت بعد لم يدخل فيه لانه متاع فيها كمتاع ولو ثبت ولم يظفر
بجمه فمد يده لم يدخل فيه وقيل يدخل فكان هذا بناء على اختلاف في
جوان بيعه فبذل انما له المتشافق والمناجور كما يدخل في بيع
والغرض ان كل كسوف والمبايع لا يملكها لبيعها منها ولو قال كسوف قليل
وكثير موقوف فيها او منها من حقها او قال من من اقطع لم يدخلها
فلما وان لم يدخل من حقها او غيرها فيها بدخلت هذه اقا الموقوف
والزرع المحصور بمنزلة المتاع ولا يدخل الا بالبيع **بمعامل** ومن
باع ثمره لم يبد صلحها وقد بد صلحها لانه مال متقوم اتم
لكونه منفق عليه في حاله الا ان يشرى فيلزمه يبد صلحها
البايع ان يزرعها